

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17665 - لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغسلوا .

(ت) عن ابن عباس (أخرج الترمذي كتاب الطب باب ما جاء أن العين حق والغسل لها

رقم (2062) وقال : حسن صحيح غريب . ص)